

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢٩٨ لسنة ٢٠٢٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ بشأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٨٠ بشأن إنشاء بنك الاستثمار القومى ؛

وعلى القانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٣ بشأن إنشاء الهيئة القومية للأنفاق ؛

وعلى قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية

المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ؛

وعلى القانون رقم ١٢٧ لسنة ٢٠١٥ بشأن الترخيص لأشخاص القانون العام

بتأسيس شركات مساهمة ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى ما عرضه وزير النقل ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُرخص لكل من وزارة المالية ، وهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ، وبنك الاستثمار القومى ، والهيئة القومية للأنفاق بالاشتراك فى تأسيس شركة مساهمة يكون غرضها إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة خطوط المترو ووسائل النقل السككى بالجر الكهربائى باسم « الشركة المتحدة لإنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة خطوط المترو ووسائل النقل السككى بالجر الكهربائى » وفقاً لأحكام قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد وقانون الاستثمار المشار إليهما ، وذلك بما لا يتعارض مع أغراض الجهات المشار إليها .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٨ ذى القعدة سنة ١٤٤١هـ

(الموافق ٢٩ يونية سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى